**الملتقى الوطني حول**: سياسة الاستيطان الفرنسية في الجزائر من 1871- الى غاية 1962.

اسم ولقب المتدخل الأول: إبراهيم بتقة

التخصص: التاريخ الحديث والمعاصر

أستاذ محاضر أ جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة.

رقم الهاتف: 0659144948

البريد الالكتروني: b.betka@univ-dbkm.dz

اسم ولقب المتدخل الثاني: عيسى حمري

التخصص: التاريخ المعاصر

أستاذة محاضر أ جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة.

رقم الهاتف: 0669440399

البريد الالكترونيa.hamri@univ-dbkm.dz

..........................................................................................

**المحور 4:** تأثير الاستيطان على البنية الاجتماعية للمجتمع الجزائري.

**عنوان المداخلة: تأثير الاستيطان الفرنسي على تدهور اقتصاد الجزائريين 1871- 1914.**

**المداخلة:**

اتفقت كل الدراسات والكتابات التاريخية حول مرحلة الاحتلال أن الاستعمار الفرنسي في الجزائر لم يكن استعمارا عسكريا (تعدى الى ما هو أخطر من ذلك وهذا ما جعل إدارة الاحتلال تسعى الى إقامة كيان اجتماعي دخيل بدعم القوة العسكرية من أجل وضع نظام سياسي جديد، ولتحقيق ذلك قامت بتشجيع الحركة الاستيطانية، وهذا بتوفير مختلف الشروط المشجعة على الاستيطان، كامتلاك الأراضي والسكن والعمل، وتجسدت أهداف الاستيطان في تدعيم الوجود العسكري بمستوطنين، ودعم الاقتصاد الفرنسي من خلال الاستثمار في الفلاحة، وتزويد الإدارة الفرنسية بمختلف الموظفين.

إن استحواذ المعمرين الأوروبيين على الأراضي الخصبة في الجزائر وإفقار الجزائريين، كان يحول دون بروز صناعة صغيرة حيوية على أساس فوائد فلاحية وعائدات جماهيرية، لم يتسبب الانتقال مباشرة من الاستيطان الفلاحي إلى الملكية الكبيرة في إنشاء ما يكفي من الوظائف، التي من شأنها أن تمتص السكان الجزائريين في القطاع العصري الذي يحدثه التصدير. كانت مداخل مبيعات القمح والخمر بأسعار محمية في فرنسا لفائدة الاستيطان الكبير، قد نجمت عن دخول الصناعة الفرنسية في السوق الجزائرية ونظرا لعائدات فوائد الإيداع المصرفي، فإن تكاليف عوامل الإنتاج المحلي الجزائري دوليا، قد ظلت نسبيا مرتفعة.

بالنظر إلى وسائل السيطرة الاستعمارية وقيمة ما حققته السياسات الكثيرة والمتنوعة على أرض الجزائر، يمكننا تحديد طبيعة الوجود الفرنسي في الجزائر وتفسيرها بدرجة تكيف المؤسسات الاستعمارية وكذا الهجرات الأوروبية المتنامية مع واقع وثقافة الجزائريين من جهة، ومتطلبات الاستعمار من جهة ثانية؛ وبعبارة أخرى، يبحث أصحاب القرار في السياسة الفرنسية عن إمكانية إيجاد حالة تعايش "مقبولة" بين العناصر الأوروبية والأهالي في إطار "هويتهم الجديدة"، بيد أن مقاومة الجزائريين للاستعمار في بداية الأمر، ثم لشتى أشكال الميز والتعسف التي تعرضوا لها، والتي جعلت منهم موضوعا لمختلف أنواع الاستثناءات في مراحل لاحقة، تجعلنا نميل إلى اعتماد فترات أساسية ثلاث كنتائج عامة لدراسة السياسة الاستعمارية في الجزائر.[[1]](#footnote-1)

كما عملت على خلخلة بنية المجتمع بواسطة ضرب الأساس المادي الذي تقوم عليه، أي الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج، قبول الهجرات الأوروبية في الجزائر، والدعاية لقدوم المزيد منها ومنحها شتى الامتيازات، بل واعتبارها قانونيا هجرات فرنسية؛ خلق تنمية رأسمالية أو مكملة لرأسمالية الوطن الأم المتروبول عن طريق خلق مشاريع ومؤسسات إنتاجية وأسواق وتكوين وتجنيد أيدي عاملة محلية

 **سياسة مصادرة الأراضي** :

 سعت ادارة الاحتلال إلى الاستيلاء على الأراضي الشاسعة تحت طائلة القوانين أو لمشاركة أصحابها في المقاومة أو بذريعة الإهمال وفتحت باب المضاربة على مصراعيه فكانت الأملاك العقارية في سهل متيجة محل مضاربة وتبرير كل هذا عملت على قوانين في مصلحتها منها قرار سبتمبر 1830 الذي يسمح بمصادرة أراضي الأوقاف.

ميزت السنوات الست الأولى من حكم الجنرال "بيجو" بداية ناجعة لعملية الاستيطان والاستعمار، وما كان ينبغي التخلي عن الجزائر. وإذا كان "دي جوبير" يجدد الهجمات فإن المناهضين للاستيطان ما كانوا يتطلعون سوى لتحديد النفقات[[2]](#footnote-2).

يعتبر الاستيطان الأوروبي من أهم الأساليب التي استعملتها الإدارة الفرنسية في بداية الاحتلال لفرض الهيمنة الأوربية الشاملة على الجزائر وسكانها.

شهدت حركة الاستيطان توسعا كبيرا خلال القرن التاسع عشر ويعتبر الجنرال "كلوزيل" أكثر الضباط الفرنسيين تحمسا لسياسة الاستيطان الأوربي بالجزائر، على والاستيطان الأوروبي وتوهم أن تلك التجارب ستنجح في الجزائر كذلك، كما يعتبر من أكبر مشجعي الاحتلال الفرنسي في الجزائر، فقد كان يرغب في إنشاء مستعمرة كبيرة، قوية بعناصرها الأوربية وقوية برؤوس أموالها لذا عندما عين حاكما عاما للجزائر نَشِط في تطبيق سياسة الاستيطان الحر والرسمي في نفس الوقت قصد الهيمنة التامة على أراضي الجزائريين، كما قام بإصدار أوامر بهذا الشأن لإضفاء طابع الشرعية على المخططات الاستدمارية، وقد كان يؤيد حركة وصول الأوربيين إلى الجزائر تأييدا كبيرا بل إنه كان يشجعها، إذ استغل منصبه ليطلب من فرنسا إنشاء خط ملاحة منتظم تسير فيه السفن كل أسبوع بين مرسيليا والجزائر.

نتيجة للتسهيلات التي وضعها الجنرال "كلوزيل" لاستقدام المستوطنين الأوربيين، فقد وصلت الى مدينة الجزائر أعداد كبيرة من المهاجرين الاوربيين الوافدين من فرنسا وأوربا، وحضرت أفواج عديدة منهم من إسبانيا، وإيطاليا ، ومالطا، وسويسرا، وكانت غالبية المهاجرين من الفقراء، وإن لم يكن الفقر هو السبب الوحيد لمجيئهم إلى الجزائر، إذ يلاحظ مجيء أفواج عديدة من الصعاليك، والمنحرفين وذوي السوابق العدلية ، كما يلاحظ مجيء عدد من رجال الأعمال والرأسماليين.[[3]](#footnote-3)

 وهكذا استطاع الجنرال "كلوزيل" أن يدعم الاستيطان الرسمي بالإمكانيات اللازمة وتقديم الأراضي والمعونات المادية والفنية للأفواج الوافدة إلى الجزائر حتى يتمكنوا من القيام بأعمالهم الفلاحية ويتأقلموا مع طبيعة البلاد ويثبتوا ويستقروا في أملاكهم ومزارعهم التي مُلِّكت لهم، بل وتشجيعا للمستوطنين الأوربيين الجدد على الاستقرار والبقاء في أراضيهم واستثمارها واستغلالها، صمم الجنرال "كلوزيل" على تحويل سهل متيجة وقراه العمرانية إلى وطن حقيقي، كما قام بإنشاء قرية "بوفاريك" غرب مدينة الجزائر.

لكن بالرغم من محاولات الجنرال "كلوزيل" تطبيق سياسة الاستيطان المرسومة، فإن هذه السياسة لم تصادف نجاحا كبيرا، ولغاية عام 1939م لم يزد عدد المهاجرين الأوربيين إلى الجزائر على 25 ألف شخص. ومن ناحية أخرى، فإنه سرعان ما بلغت فرنسا شکایات المسلمين الجزائريين من أن أراضيهم قد انتزعت من بين أيديهم انتزاعا، وهذا ما جعل خليفته في القيادة العامة يتهمه بأنه قد استغل سلطته في شراء الأراضي لنفسه، وبأبخس الأثمان[[4]](#footnote-4).

ولقد أثّرت عودة "كلوزيل" إلى فرنسا في هجرة الأروبيين إلى الجزائر فانخفض عددهم. وساعدت مزاحمة الإسبانيين والإيطاليين والمالطيين الفرنسيين، وقلة المرتبات وقلة فرص العمل، وعدم الثقة في المستقبل على تقليل عدد المغامرين الفرنسيين في الجزائر. وأخذ المالطيون يتاجرون في الخضر والبقول والألبان في مدينة الجزائر. أما الإسبانيون، فإنهم قد أخذوا يعملون في الحدائق وخدموا في المنازل، وأما الإيطاليون فإنهم قد عملوا في البناء.[[5]](#footnote-5)

أما الجنرال "بيجو" الذي خلف الجنرال "كلوزيل"، فكانت سیاسته تتلخص في "الفتح" بالسيف وبالمحراث، فقد أخذ يحول الضباط والجنود إلى فلاحين ومزارعين على أساس أن الجندي أقدر على الحياة الاجتماعية والدفاع على مزرعته إذا ما تعرضت للخطر، وأقام حوالي سبعة قرى نموذجية للاستيطان على شكل مزارع جماعية، وأصدر عام 1841 قرارا يقضي بالاستيلاء على أراضي المسلمين الجزائريين الثائرين ليستفيد منها المستوطنون الأوربيون.

ولكن هذه السياسة لم تنجح هي بدورها فمن بين 800 جنديا وضابطا منحوا أراضي الاستيطان، لم يستقر منهم بالجزائر سوى 60 شخصا، أما الباقي فقد عادوا إلى فرنسا بمجرد أن انتهوا من خدمتهم العسكرية، غير أن الجنرال "بيجو" قد نجح في استقدام عدد لا بأس به من المهاجرين الألمان والإيطاليين والإسبان بفضل التسهيلات الكثيرة التي كان يقدمها لهم.

وفيما بين 1842 - 1845، تم إنشاء 35 قرية استيطانية، وارتفع عدد المهاجرين الأوربيين حيث وصل 46180 شخصا، كما تم ابتكار أساليب جديدة لنزع ملكيات المسلمين الجزائريين وذلك عام 1844. وفي سنة 1845م قام الجنرال "بيجو" بإصدار مرسوم خاص بالاستيلاء على اراضي القبائل التي تعادي الفرنسيين وتؤيد "الأمير عبد القادر"، وبموجب هذا المرسوم دولت الإدارة الفرنسية على حوالي نصف مليون هكتار في جهات كثيرة من البلاد.

وفي سنة 1846م أصدر الجنرال "بيجو" مرسوما آخرا للاستيلاء على أراضي القبائل وتحويل ملاكها إلى عمال أجراء فيها، خاصة إذا ما عجزوا عن إثبات ملكياتهم بعقود تعود إلى ما قبل شهر جويلية 1830م، وبما أن معظم أراضي القبائل مشاعة وجماعية، وعقود الملكية بينهم نادرة -لأن البيع والشراء كان يتم عن طريق العرف ومجالس الجماعات- فإن السلطات الفرنسية تعمدت إصدار هذا المرسوم حتى تتمكن من الاستيلاء على المزيد من آلاف الهكتارات.

وباختصار، فإنه يمكن تلخيص مشاريع الجنرال "بيجو" المتعلقة بالاستيطان الأوربي الرسمي في الجزائر في النقاط التالية:

-1 مصادرة أراضي الأوقاف الإسلامية.

-2 مصادرة أراضي المخزن أو الدولة التركية الراحلة.

-3 وضع الحراسة القضائية والإدارية عن أراضي الفارين والهاربين.

-4 تفتيت أراضي الأعراش وتوزيعها بواسطة قوانين ومراسيم.[[6]](#footnote-6)6

 وعندما رحل الجنرال "بيجو" من الجزائر في شهر سبتمبر من سنة 1847، خلف وراءه 109400 مستوطنا أوربيا من بينهم 15000 شخصا في المستوطنات الريفية الداخلية، و47247 من أصل فرنسي، ينادون ويصيحون بضرورة إنهاء وصاية العسكريين عليهم وإلحاق الجزائر بفرنسا كما نص على ذلك قانون أفريل 1845 والقوانين السابقة له.[[7]](#footnote-7)

والشيء الآخر الذي شجع الاستيطان الأوربي هو الحرب الفرنسية-البروسية التي نتج عنها انضمام الألزاس واللورين لألمانيا. فأمام هذه النتيجة قامت الإدارة الفرنسية بتهجير عائلات كثيرة من الألزاس واللورين إلى الجزائر وقدمت لهم الأراضي مجانا مقابل الإقامة الجبرية بها، وذلك رغبة في أن تبقى هذه العائلات فرنسية، ولكن لم يستقر منهم لممارسة الفلاحة سوى 387 عائلة من ضمن 1183 عائلة مهاجرة كانت الإدارة الفرنسية قد أنفقت عليها مبالغ ضخمة. والشيء الذي تجدر الإشارة إليه هو أنه إلى جانب حركة الاستيطان الرسمي النشيطة التي امتدت من عام 1870 إلى عام 1900م، والتي تم فيها استقدام الكثير من الأوروبيين من فرنسا نفسها فقد كان هناك الاستيطان الحر.

وفي الحقيقة، إن حركة الاستيطان الحر قد شهدت نشاطا مكثفا بفضل قانون "وارني"Warnier الصادر في 26 جويلية 1873م الذي عُرف بقانون المستوطنين، والذي كان يستهدف القضاء على الملكية الجماعية للقبائل والأعراش وتطوير القطاع الزراعي الخاص بالمستوطنين المستقدمين من أوروبا سواء من حيث المساحة أو من حيث طرق الإنتاج. وكذلك بفضل القانون الصادر في 22 أفريل 1887م الذي يعتبر مكملا لقانون "وارني"، والذي يستهدف أساسا السماح ببيع الأراضي المشاعة في المزاد العلني بطلب من المضاربين المتواطئين مع كتاب العدل ووكلاء الأعمال، ويحصلون على تلك الأراضي بمبالغ زهيدة جدا. وهذا هو الشيء الذي جعل المسلمين الجزائريين ينظرون إلى هذا القانون على أنه أكثر القوانين مكرا وخداعا وخبثا. ولم يقم البرلمان الفرنسي بوضع حد لقانون "وارني" وقانون 1887م إلا بعدما انكشف أمره ولكن بعد فوات الأوان طبعا، إذ استطاعت مصالح الاستيطان الأوربي بفضل هذين القانونين أن تحصل على حوالي مليون هكتار خلال ثلاثين عاما تقريبا، وأن يُملّك 450823 هكتارا للمستوطنين الأوروبيين فيما بين 1880 و1908م، بينما لم يحصلو فيما بين 1830 و1870م إلا على 481 ألف هكتارا.[[8]](#footnote-8)

ولما رأت الإدارة الفرنسية أن عملية الاستيلاء على الأراضي وتوزيعها على المستوطنين الأوربيين هي الأسلوب الأنجع لفرض هيمنتها على الجزائر والجزائريين راحت تواصل عملية الاستيطان الرسمي والحر في آن واحد وأصدرت في هذا الشأن قرارا عامًا يقضي بوضع أراضي الأعراش تحت التنظيم الفرنسي، وذلك طبقا لقانون "السيناتوس كونسيلت Consulte-Senatusالصادر في 22 أفريل 1863.[[9]](#footnote-9)

ومما يلاحظ أن ما يميز مطلع القرن العشرين هي ظاهرة قيام الملكيات الزراعية الكبيرة كبديل للملكيات الصغيرة، خاصة في الأرياف حيث امتصت الملكيات الصغير واحتوتها واستعبدت ملاكها من المسلمين الجزائريين الذين تحولوا إلى عمال أجراء وخماسين وموسميين وهكذا، فكما توسع الاستيطان الأوروبي في المدن، فقد توسع في الأرياف أيضا وكان أكثر ازدهارا، ونشاطا، وتطورا، وتوسعا، اجتذب عناصر أوربية مختلفة اهتمت بممارسة الأنشطة التجارية والصناعية، والخدمات الاجتماعية والوظيف الرسمي. وقد أدى هذا إلى تفكيك الوحدة الاقتصادية العائلية والتضامن الجماعي في الريف وبالتالي، ظهور نمط جديد غريب على المجتمع الجزائري.

نتج عن سياسية الاستيطان هذه حدوث انتفاضات شعبية عديدة في مختلف مناطق القطر في الوسط، وفي الشرق، وفي الغرب، وفي الجنوب خلال الفترة الممتدة من 1870 إلى 1900م، ومن بين تلك الثورات هناك ثورة المقراني والشيخ الحداد في 14 مارس و8 أفريل 1871 بالوسط من البلاد، وثورة العامري سنة 1876 وثورة الأوراس سنة 1879 بالشرق الجزائري، وثورة بوعمامة سنة 1881م بالجنوب الغربي من القطر. لقد تحولت الجزائر خلال هذه الفترة إلى براكين متفرقة واستغلت الإدارة الفرنسية هذا التصرف لتقوم بتوسيع نطاق مصادرة أراضي السكان الأصليين، إذ لجأت إلى مصادرة أراضي الذين شاركوا في تلك الثورات وأجبرتهم على دفع ثمن الحرب. وقد أصبح هذا تقليدا تسير عليه الإدارة الفرنسية في الجزائر.

حيث أصدرت عدة قرارات وقوانين ومنها:

-قرار 01 أكتوبر 1844 بمصادرة الأراضي غير الموثقة.

-قانون 21 جويلية 1846 الذي أعطى الإدارة حق الاستيلاء على الأراضي غير المستغلة (بور) وأراضي العرش خاصة إذا ثبت مشاركة أصحابها في انتفاضات ضد فرنسا.

-قانون 16 جوان 1851 الذي نص بمصادرة أراضي العرش ذات الملكية الجماعية، حيث تم مصادرة أخصب الأراضي خاصة في وهران وسيدي بلعباس وهذا في حكم راندون وما أصدره من قوانين جائرة.

-مرسوم 6 فيفري 1863 القرار المشيخي سيناتوس كونسيلت أعطى صبغة قانونية لكل الأراضي المغتصبة والمصادرة بين 1830/1863 وهنا تقدم أرقام حول مصادرة الأراضي 1830-1870م.

لقد سنحت لنا المناسبة في استعراض القوانين العقارية الأولى التي تم التصويت عليها بعد انتصار المعمرين وذلك لتحقيق الهدف المعلن في فرنسة أرض المسلمين وتسهيل عملية حيازتها والتمكين من توسيع الملكية الاستعمارية.

أرهق تطبيق قانون 1873م 1887م في البداية، المكلفين بالضريبة من المسلمين دون سواهم، إذ كان يتعين عليهم دفع ما يمثل بمقدار 4 سنتيمات إضافية بعنوان الضرائب العربية زيادة على رسم يُدفع على الهكتار، أي حوالي 7 فرنكات عن الهكتار الواحد سنويا عن أراضٍ كان يمكن بيعها بمبلغ 100 فرنك للهكتار، وأحيانا بأقل من 20 فرنكا، كما مكّن تطبيق هذا القانون حصول أملاك الدولة في المزايدة على 309.891 هكتارا من الأراضي في حدود مساحة قدرها 2.239.095 هكتار، أي بمقدار اقتطاع نسبته 13% بكيفية غير طبيعية تماما، لا سيما وأن هذا القانون جرى تطبيقه على مناطق التل التي سبق لها أن خضعت لقرار مجلس الشيوخ (Senatus-consulte) في سنة 1863م، ومن خلال فرنسة أكثر من 1.500.000 هكتار من أراضي المسلمين المتمتعة بصفة الشيوع وإقرارها كأراض خاصة وفردية بموجب هذا القانون فإنه سهل للمعمرين شراء حوالي 377.000 هكتارا بين سنتي 1877م و1890م، ثم 563.762 هكتار من 1877م إلى 1897م.

وإذا ما طرحنا الأراضي التي اشتراها المسلمون من جديد من الأوروبيين فإن الملاك المسلمين يكونون قد جردوا في مدة عشرين سنة من 432.388 هكتار، غير أن تحقيقا رسميا جرى فيما بعد لم يبين بخصوص السنوات الممتدة من 1880 إلى 1898 إلا فقدان مساحة 386.886 هكتار. ومع ذلك فإن قانون 22 أبريل 1898 كان قد قرر هو أيضا العودة إلى العمل بموجب قرار مجلس الشيوخ وأوضح مرسوم 18 يوليو 1890 ضرورة إيلاء الأولوية لتحديد العقارات من أملاك الدولة والبلدية.[[10]](#footnote-10)

**تدهور اقتصاد الأهالي 1830-1900.**

إن تدهور الوضعية الاقتصادية للسكان المسلمين في غضون سنوات 1870 إلى 1914 هي معاينة واضحة جلية سنعمد إلى شرحها وقياسها على ضوء إحصائيات تلك الفترة. ومن ثم فإن ظاهرة إفقار المجتمع المسلم في مجموعها تبدو بصورة أوضح، مع مراعاة بعض التحولات التي لا تفسر مباشرة بفعل التدهور الاقتصادي. تعود أسباب التطور السلبي للوضعية الاقتصادية لسكان الأرياف أساسا إلى عدة عوامل تتصل كلها بالوضعية الاستعمارية: إذ أن عمليات نزع الملكية العقارية المستمرة ما فتئت تقلص مساحات الأراضي المزروعة والمراعي الجاهزة لدى المجموعات الريفية التي كان عددها ينزع في الوقت ذاته نحو الارتفاع، كما إن السياسة التي مارستها مصلحة المياه والغابات أفضت إلى منع ماشية هذه المجموعات من الرعي في غابات أملاك الدولة أو البلدية وأدت بذلك إلى تقليص منتجات تربية الماشية، وفي النهاية، فإن رفع نسب الاقتطاع الجبائي والتغييرات الإدارية التي مكنت من تدخل المسؤولين الأوروبيين في الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدواوير، قد قامت بدور لا يستهان به في هذه العملية المعقدة من تدهور الأوضاع. كما لا يمكن بالتأكيد استبعاد العوامل الظرفية والجمود الاقتصادي الطويل الأمد الذي يرجع إلى غاية 1896 على الخصوص. ومع ذلك، فإذا كانت تساعد على بيان بعض التغييرات الطفيفة الإيجابية أو السلبية في المنحنى العام لتطور الموارد ومستويات المعيشة، فإنها لا يمكن أن تفسر الحركة المستمرة لهذه التغييرات[[11]](#footnote-11)

وبإلحاح من المستوطنين الأوربيين، تقرر عام 1898 إنشاء مجلس الوفود المالية التي تمثل المصالح الاقتصادية بالجزائر. وهو عبارة عن برلمان جزائري وصاحب السلطة الكبرى في المسائل المالية، حيث تتمثل سلطته الرئيسية في إبداء الرأي في بعض الشؤون العامة كعقد القروض، ومنح امتيازات الأشغال العامة ودراسة ميزانية الجزائر). لكن الفصل في كل هذه الأمور يبقى من اختصاص البرلمان الفرنسي؛ لأن الجزائر لم تكن متمتعة باستقلالها المالي. وكان المستوطنون الأوروبيون قد رأوا في تولي البرلمان الفرنسي نفسه إدارة الشؤون المالية للجزائر والتصرف في ميزانيتها إجحافا بحقوقها ومضرا بمصالحها. لذا راحوا يواصلون محاولاتهم للتخلص من الضغوطات التي كانت تمارسها حكومة باريس عليهم، فصدر في هذا الشأن قانون 19 ديسمبر 1900م. وينص هذا القانون على فصل ميزانية الجزائر عن الميزانية الفرنسية، وتخصيص الإيرادات المحلية لإنفاقها في الجزائر. غير أن بقاء الطبقة الرأسمالية معفاة من معظم الضرائب قد جعل الجزائر بحاجة دائمة إلى القروض من تلك الطبقة الرأسمالية الباغية التي اتخذت ذلك سبيلا للسيطرة على البلاد ومرافقها العامة والحصول على الأرباح الفاحشة، والدعم السياسي والإداري لمشاريعها الرأسمالية المستغلة.[[12]](#footnote-12)

لكن برغم المجهودات المبذولة لإنجاح سياسة الاستيطان، فإن عدد الفرنسيين لم يزد كثيرا على غيرهم من الأوربيين المقيمين في الجزائر. ففي سنة 1839م، كان أحد عشر ألفا فقط من بين خمسة وعشرين مستوطن من أصل فرنسي . وفي سنة 1847 ، كان من بين ,110,000 مستوطن 8000 فرنسي منها 12000 من أصل إسباني، وتسعة آلاف من كل الإيطاليين والمالطين والألمان والسويسريين، وفي سنة 1860 ، بلغ عدد الفرنسيين 120000 من 000 200 مستوطن، وفي سنة 1871 ، كان هناك 130000 من الفرنسيين، و1150,000 من الأوربيين الآخرين، وفي سنة 1876 ، كان العدد متساويا تقريبا. أما في سنة 1889 ، فقد تغبيرت إجراءات التجنيس حيث صدر قانون يسمح للأشخاص المولودين من والدين أجنبيين في الجزائر الحصول على الجنسية الفرنسية بصفة آلية . وهذا ما أدى إلى زيادة ملحوظة في عدد الفرنسيين في الجزائر مقارنة بعدد الأوربيين المنحدرين من أصل آخر.[[13]](#footnote-13)

يعتبر الاستيطان الأوروبي أول أسلوب قد استعملته الإدارة الفرنسية للتحكم في الجزائر وفرض هيمنتها ليس على سكانها فحسب، بل وعلى أهم مورد من مواردها الا وهي الأرض التي يرتبط بها السكان أشد ارتباط وخلال الفترة 1830م–1900م. وقد كانت هناك هجرة مكثفة أيضا المدن المذكورة تجاه الريف. وهكذا أصبح عدد المسلمين الجزائريين المقيمين من في المدن الكبرى - بما في ذلك مدينة الجزائر - عددا ضئيلا جدا.[[14]](#footnote-14)

3- تحطيم الفلاحين الجزائريين وذلك للأسباب التالية:

1. نزع ملكياتهم الزراعية والفلاحية.
2. إرغامهم على بيع ما تبقى من الأراضي الفلاحية عن طريق إرهاقهم بالضرائب المرتفعة جدا وربا اليهود الفاحش.
3. حصر أراضي الرعي والغابات الشيء الذي أدى إلى إتلاف الثروات الحيوانية
4. نقص المساحات المزروعة بالحبوب، وفي بعض الأحيان إراحتها من الفلاحة لمدة عامين كاملين.
5. فرض نوع من المصادرة والضغوط من طرف السماسرة واليهود والإقطاعيين الأوربيين الكبار على الفلاحين لكي يبيعوا لهم إنتاجهم الفلاحي والحيواني قبل الموسم وبأبخس الأثمان.
6. الاقتراض بالربا من السماسرة واليهود.
7. تعرض المسلمين الجزائريين لنكبات ومصائب قاسية تتمثل في انتشار الأمراض والأوبئة المعدية، وارتفاع نسبة الوفيات بشكل خطير جدا بسبب البؤس والفاقة وانخفاض مستوى المعيشة وضيق الأكواخ. فقد حدثت مجاعة عنيفة وفظيعة سنة 1867 نتج عنها ارتفاع كبير في عدد الوفيات[[15]](#footnote-15)

 . ولعل الشيء الهام الذي يمكن استنتاجه مما تقدم هو قيام الإدارة الفرنسية بـ تأجير أراضي الأوقاف والحبوس، ونزع ملكية المساحات الصغيرة من أراضي الأهالي وتجميعها في قطع كبيرة باسم "الإصلاح الزراعي تباع بالمزاد العلني، ويعجز الأهالي في غالب الأحيان عن شرائها نظرا لضعف القوة الشرائية لعملتهم أمام قوة شراء عملة المحتل، ومثل إغراء الأهالي على بيع أراضيهم وسواء أراد المستعمر إعطاء صبغة قانونية لاستغلاله للأراضي أم لم يعط ، وسواء صادر تلك الأراضي أم باعها في المزاد العلني أم اشتراها، فالنتيجة واحدة أو متشابهة في كل أن ملكية العقارات تخرج من أيدي الأهالي بقوة السلاح، أو بقوة القانون، أو بقوة الإغراء ، وسرعان ما ينفق الأهالي المبالغ البسيطة التي استلموها - إن كانوا قد استلموا شيئا - ويعودون للعمل على نفس أراضيهم كعمال زراعيين لدى المستعمر.[[16]](#footnote-16)

**الأزمة بين مصالح الغابات والسكان المسلمين:**

كان للسكان الأهالي في الواقع تصور عن استخدام الغابات يختلف تماما من تصور سكان أوروبا في الفترة نفسها. إذ أن الغابة كانت دوما منطقة رعي بالنسبة لسكان الجبال المستقرين حيث كانت تسمح أيضا بإيواء قطعان الماشية وتغذية أنعام العزالة أثناء فترة الجفاف الطويلة في الصيف الجزائري وفي النهاية، فإن الكثير من قبائل الرعاة - المزارعين كانوا يعيشون كليا من المنتجات الفرعية للغابة التي كانت تمدهم بالعديد من المواد القابلة للاستهلاك، ومختلف المنتجات الخشبية قشور الأشجار للدباغة والفحم الخشبي والكثير من الأراضي القابلة للزراعة. ولقد كانت الغابة الحامية التي تغذي الانعام والإنسان كما إنها استقبلت فيها بعد السكان المجاورين لها الذين طردهم الاستعمار فقاموا بزراعتها واستصلحوا مناطق منها كانت تعتبرها الإدارة مناطق غابية. صحيح أن الغابات الجزائرية لم تكن في الغالب، ما عدا منحدرات الجبال المروية جيدا، إلا أحراج كثيرة الدخل تشبه إلى حد ما غابات شرق فرنسا. ولقد كان سكان الدواوير الذين يعيشون من الغابة فعلا لا يستصلحون إلا القليل من المساحات الغابية الخاصة بهم ويستخدمونها كاحتياطات رعوية. ومن فترة إلى أخرى، كانوا يقومون مع ذلك باقتلاع الأعشاب الغابية الكثيفة عن طريق حرقها مع نهاية فصل الصيف.

 وعموما مع هبوب رياح الجنوب الحارة، وبفضل أمطار الخريف والشتاء كان العشب الكثيف نوعا ما يغطي فرجات الغابة المحروقة حيث كانت الماشية تجد غذاء جيدا، أما في منطقة القبائل فقد كانت تستعمل هذه الأراضي الغابية المستصلحة حديثا في زراعة الحبوب قبل تركها بعد الحصاد للماشية لترعي فيها. لقد كانت هذه الممارسات التقليدية تنطوي على بعض المخاطر. فعندما كان ريح الجنوب يهب بقوة فائقة فإن مربي المواشي كانوا لا يتمكنون من التحكم في الحرائق التي أشعلوها بصورة إرادية وكانت مجموعات الأشجار الباسقة تلحق بها النيران وتلتهمها. أما الأوروبيون ولا سيما منهم أصحاب الامتيازات على غابات بلوط - الفلين فإنهم كانوا يعتبرون أن تلك الحرائق كانت متعمدة وتبيت نيات إجرامية. ولقد كانت الدليل، كما يقولون على الاغتيال الدائم للتعمير: إذ أن العرب كانوا يفضلون تدمير غاباتهم على رؤية الرومي ينتفع منها.[[17]](#footnote-17)

وكانت الإدارة تعمل بضراوة على دعم مطالبهم ونداءاتهم الداعية إلى تطبيق الإجراءات الردعية ويعلم الجميع بالفعل أن الجزء الأكبر من غابات الجزائر كان قد آل إلى الدولة بموجب قانون 16 يونيو 1851. وفي سنة 1872، كان اتساع مدى الغابات المزعومة التابعة لأملاك الدولة يقدر بحوالي 2.500.000 هكتار منها 1.444.000 هكتار فقط يمكن أن يطلق عليها إلى حد ما هذا الاسم. ولم يكن خافيا أن تصنيف الغابات الذي جرى في الغالب على يد أعوان تابعين الأملاك الدولة إنما كان لأجل التخفيف من أحكام قرار مجلس الشيوخ في مجال العقار الإمبراطوري التي كانت تعتبر مواتية لمصالح الأهالي. ولكن كان يُتذرع خصوصا بضرورة غرس الأشجار في المساحات ذات الأشواك أو التي من شأنها أن تغرس بها الأشجار في يوم ما. وعلى امتداد هذه المساحات الشاسعة كان يسود أعوان المياه والغابات الذين كانوا مصممين على مستوى جميع المراتب الهرمية في الوظيفة، على فرض احترام 225 مادة وردت في قانون الغابات الفرنسي لعام 1827. إن هذه القانون الذي حرر مواده مختصون في الغابات من خريجي مدرسة نانسي كان قد تقرر بالنسبة للغابات الخالية من السكان؛ وكان يتعذر تطبيقه في الجزائر، باستثناء حوالي 55.000 هكتار من غابات الأشجار العالية. ولقد تم تطبيقه رغم ذلك، مع قد صدر بصورة قانونية قبل 1883. وكان أعوان الغابات يعتزمون تحديد أو منع حقوق الارتفاق، وغلق الغابات» أمام رعي الماشية، والحيلولة بكل السبل دون ممارسة حرائق الأعشاب الغابية وصنع الفحم الخشبي. وفي ظل الإمبراطورية الثانية، فإن السلطة العسكرية حتى وإن كان يحدث لها أحيانا أن تقوم بناء على طلب أصحاب امتیاز غابات بلوط الفلين بإعلان الحرائق غير المتحكم فيها على أنها أعمال، تمرد إلا أنها كانت تسعى في الغالب إلى سد الطريق أمام أعوان الغابات.[[18]](#footnote-18)

وتوصي بعدم تطبيق الغرامات الجماعية إلا باعتدال في حالة حرق الغابات ولكن تغير كل شيء بعد 1871م ولقد تقرر على العكس من ذلك اللجوء بصورة منظمة إلى تطبيق الغرامات الجماعية للتثبيط والمكائد، باستعمال الفتيل وإلغاء اللجوء إلى إجراء المصالحة ولقد أصبح أصحاب الجنح من القصر يخضعون منذ ذلك الوقت لمحاكم الجنح، كما تم تخطي خطوة أخرى مع قانون 17 يوليو 1874م الذي أضاف إلى الأحكام القمعية إمكانية اللجوء إلى الحجز الجماعي للأملاك التي تعتبر من قبيل طرق التنفيذ اللازمة لقبض الغرامات الجماعية كما كان هذا القانون يمنع كل رعي لمدة ست سنوات في الأراضي التي ثم حرقها وذلك من باب تثبيط الإقدام على الحرائق للاستعمال الرعوي إن هذا القانون الذي فرض أيضا على المسلمين خدمات إجبارية كالقيام بالمراقبة ودورات الحراسة كان يطبق بصورة فظة بعد كل حريق في الغابات. ففي سنة 1877م على سبيل المثال، حيث التهمت النيران حوالي 40.000 هكتار، لم يتم التردد في تسليط الحجز على القبائل التي سبق أن انتزعت منها أراضيها من أجل التعمير ومن ثم لم يكن أمام العديد من الفلاحين بد من مغادرة البلد. كما سلطت غرامات ثقيلة على قبائل يسبب حرائق تبين فيما بعد بالدليل أنه لم تكن لهم أي مسؤولية فيها. في شهر غشت 1881 اندلعت أخطر النيران التي لم يسبق أن شهدت لها الجزائر مثيلا: حيث احترقت مساحة 169.000 هكتار منها 91.000 هكتار من الغابات الحقيقية. ولقد قدرت الخسائر بين 9 و10 ملايين فرنك ومهما كانت الأسباب التي تم تقديمها: الجفاف غير المألوف وحالات التهاون الاعتيادية، أو إرادة الانتفاضة أو مجرد الرغبة في الانتقام من الشركات صاحبة الامتياز، فإنه تتبغي الملاحظة أن رد فعل الإدارة كان في غاية القسوة: إذ شمل العقاب 99 مجموعة من الأهالي حيث سلطت عليها 53 غرامة جماعية و46 حجز جماعي ولقد اعترف مستشار عام فيما بعد إن الهدف المتوخى لم يكن تسليط العقاب على الأهالي فحسب بل كان يتمثل في تمكين الدولة من وسيلة دفع التعويضات.[[19]](#footnote-19)

التي طالب بها أصحاب الممتلكات الغابية وتعويضات إليها هي نفسها عن الخسائر التي لحقتها وهؤلاء». وفي المجموع، فقد اضطرت القبائل إلى دفع على سبيل الغرامات، والأتاوى الإيجارية، ورفع الحجز مبلغ 2.248.000 فرنك وكذلك مساحة 18.476 هكتار - وهو ما يمثل في المجموع خسارة تتجاوز إلى حد كبير مبلغ 4 ملايين فرنك وزيادة على ذلك، فقد منع كل رعي بطبيعة المال، لمدة ست سنوات في المناطق المحروقة، وعندما لم يكن في وسع الكثير من القبائل دفع ما عليها فإن الدولة اقتصت لنفسها ما شاءت من أراضيها الصالحة للزراعة. ففي جيهاب (عزابة حاليا) وهي بلدية مختلطة، ثم تجميع نصف الأراضي الزراعية المحجوزة ضمن أملاك الدولة وسلمت الأراضي الواقعة ضمن حدود الغابات الخاصة إلى أصحاب تلك الغابات على سبيل الدفع المسبق. كما لاحظ القائم بإدارة البلدية المختلطة للقل هو الآخر أن ثلاثة دواوير قد أفلست نهائيا وأن عدد السكان قد تقلص إلى النصف. ذلك، فإن هذه الشدة لم تحقق آثارها المرجوة؛ إذ لم تستمر الحرائق ومع فحسب، بل ازدادت من حيث العدد والمساحات التي التهمتها فمن 1875 إلى 1880، كان معدل المساحات المحروقة يبلغ سنويا 24.000 هكتار، ومن 48.500 هكتار 1881 إلى 1886 ارتفع هذا المعدل إلى 41.000 هكتار ثم إلى 00 من 1887 إلى 1892م، ثم إلى 54.000 هكتار من 1893م إلى 1897م. ولم تعد الإدارة حينذاك تعول على فعالية إجراءات القمع الجماعية: إذ لم تعد تجرم حتى نية الإيذاء المنظمة لدى الأهالي. ومع ذلك، لم يمنع هذا مصلحة المياه والغابات التي كانت دولة حقيقية ضمن الدولة، من مواصلة سياستها في مجال القضاء على الماشية، إذ كانت تقول إن الحياة الرعوية الراهنة للأهالي لا تتماشى مع أي حضارة. وهي إذ تنشئ الفراغ في كل مكان سينتهي بها الأمر إلى طردنا من الجزائر.[[20]](#footnote-20)

أما في ذلك الوقت فإن مصلحة المياه والغابات كانت تعمل خصوصا على طرد سكان الغابات من أراضيهم -وتوسيع ممتلكاتها الخاصة. ولقد كانت الأراضي الغابية ولكن غير المشجرة كم- كان يقال ذلك بغرابة في المصلحة، تتوسع في كل يوم؛ إما عن طريق ضم مناطق من الإقليم العسكري، وإما على إثر العمل مرة أخرى بقرار مجلس الشيوخ بعد 1887م، وإما في النهاية من خلال سياسة تحديد الأرض الغابية، وتم بذلك إلغاء حقوق الارتفاق التي كانت تتمتع بها القبائل في الغابات بما في ذلك المراعي، عن طريق تحديد الأرض الغابية ومنح الملكية على قسم من أملاك الدولة.

ولقد تم التصويت في 17 يوليو 1885م على قانون صارم سبق إعداده منذ 1873م، على إثر تقرير أعدد "أوجين إيتيان". ومكن هذا القانون من شراء حقوق الرعي من خلال عملية تسوية وتهيئة لم تعد تضمن للمرتفقين القدامى إلا الانتفاع في جزء من الغابة. وشنت مصلحة الغابات عندئذ حرب استنزاف حقيقية على القبائل التي لم ترض الاستسلام بالتخلي عن حقوقها العريقة في القدم في مجال الارتفاق. وتهاطلت على السكان الآلاف من المحاضر والغرامات التي لا تمت بصلة إلى طبيعة الجنح. واستمر الرعاة بالفعل في رعي ماشيتهم خفية في المراعي ويقومون بتهريبها بمجرد قدوم الحراس، غير أن هؤلاء الحراس كانوا حذرين جدا وكان لديهم مخبروهم.

وكان يعاقب على الجنحة الأولى بفرنكين اثنين على كل كبش وأربع فرنكات على كل عنزة. وكان يعاقب على الجنحة الثانية بالضعف. ثم كانت تأتي المصاريف القضائية، في حالة عدم الدفع الفوري وصحيح أن المسألة كانت تحل من خلال بعض عمليات المصالحة وفي بعض الأحيان لم يكن يحصل المبلغ المطلوب لصالح خزينة مصلحة المياه والغابات بل كان يقبضه حراس الغابات غير الأمناء. لم يتم في نظام تطبيق قانون 1885م، الذي كان بمثابة قانون الغابات الجزائري التردد في استحداث مخالفات جديدة: وهكذا أصبح الحرث في فرجة بعض ليالي قبيل استخراج التراب الذي يعاقب عليه بغرامة 50 فرنكا عن كل آر، وتقشير الصنوبر.[[21]](#footnote-21)

صار يعتبر من قبيل قطع الأشجار المثمرة، وبناء كوخ على بعد أقل المساحة الغابية، وهو الحد الذي لم تكن تعلم به إلا إدارة الصنوبر عن كل كيلومتر واحد من الغابات، وكان يعاقب عليه بغرامة قدرها 50 فرنكا وكان يمنع القيام باستصلاح الغابات المكسوة بالأشواك، إذ لم تكن على ما يبدو إلا أخشاب تدهورت حالتها يفعل الرعي، أو صنع فحم الخشب دون ترخيص خاص القدر اسل جول فيري عضو مجلس الشيوخ "غيشار"، الذي أتى للتحقيق في الموضوع: إن المحاضر تتهاطل على الأهالي كتهاطل حبات البرد. وبحسب الإحصائيات الرسمية، فإن مصلحة الغابات قد حررت 96.750 محضر من 1883م إلى 1890م؛ ووصل مبلغ الغرامات إلى 1.265.312 فرنك في سنة 1884م، و1.321.367 فرنك في سنة 1888م، و1.658.959 فرنك في سنة 1890م.

وقال "جول فيري" على سبيل السخرية في سنة 1892م: "إن غابات الجزائر تنتج شيئا معينا، فهي لم تقدم من المنتجات الغابية إلا دخلا متوسطا قدره 477.000 فرنك منذ عشر سنوات، ولكنها أنتجت أكثر من مليون ونصف مليون فرنك من المحاضر في 1890م". وصحيح أن بعض مرتكبي الجنح كانوا يحصلون على مصالحات تدفع نقدا، وغيرهم يحصلون عليها من خلال أداء أيام الخدمة، وبلغ التحصيل الفعلي ما لا يقل عن 800.000 إلى 900.000 فرنك في السنة، دون احتساب المصاريف القضائية. وسرعان ما أدرك أصحاب الملكيات الخواص أن دخل الغرامات يمكن أن يفوق الدخل الذي يمكن أن يدره الاستغلال الرشيد للغابة. وهكذا سارعوا إلى الشروع في تقليد مصلحة الغابات من خلال تشغيل حراس الغابة الذين عمدوا هم أيضا إلى الرعاة ومن يجمع حزم الحطب. ولقد قال أحد المستشارين العامين: «إنهم بدل القيام باستغلال الغابة وجدوا من الأنسب استغلال الأهالي. كما أكد عضو مجلس الشيوخ، "كومب" في سنة 1892م باسم لجنة مجلس الشيوخ: "إن العام والخاص يعلمان في مطاردة الرعاة الجزائر، ولقد وقفنا بأنفسنا على الدليل القاطع، أن ملاك الغابات يدخلون في حساب".[[22]](#footnote-22)

مداخيلهم المبلغ الضخم أحيانا للغرامات المترتبة على المحاضر التي تم د التاريخ أن التجاوزات التي يرتكبها مختلف حراس الغابات يتم الإقرار عند ذلك كانت أحد الأسباب الأساسية في إضرام الحرائق الإجرامية. في خضم حرب الاستنزاف هذه التي كانت تحدوها أحيانا إرادة واعية بضرورة تدمير مجتمع الأهالي، فإن المجموعات التي كانت تعيش خصوصا من خلال تربية الماشية قد تعرضت إلى إفقار مستديم. وكان البسطاء يتذرعون إلى الله: "يا إلهي، نجنا من الحراس"، وكانت إحدى الأغنيات المأساوية القبائلية تردد: إن من يملك الماعز مل منها وباعها بأبخس الأثمان منذ أن منعت الغابة یا رب اجعل قلب السلطات يحن إن العراقيل الموضوعة في وجه الحياة الرعوية من خلال تقليص أراضي الرعي، وإلغاء حقوق الارتفاق من الغابات والحد من مساحات الأراضي القابلة للزراعة التي كانت تمتلكها القبائل لم تكن وحدها الأسباب التي ساهمت في تدهور الوضعية الاقتصادية للأهالي. إذ أن ثقل الجباية والطابع المنافي للاقتصاد في السياسة الجبائية تفسر هي الأخرى الإنقاص التدريجي لموارد الأهالي.[[23]](#footnote-23)

**تدهور تربية المواشي:**

 لقد كان تدهور تربية الأبقار، إلى جانب تناقص المزروعات من القمح، الميزة الكبرى الثانية في تطور الاقتصاد الفلاحي للمسلمين. ومع ذلك، وفي هذا المجال أيضا، فإن المسؤولين الفرنسيين لم يشعروا أبدا بنقصان الماشية إلا مع السنوات الأولى من القرن العشرين. وإذا ما صدقنا الإحصائيات الرسمية، بالرغم من رداءتها الواضحة الجلية، فإن الظاهرة كان يمكن استشعارها منذ مدة طويلة. ويكون المتوسط الخماسي 1885م-1889م لقطعان الغنم قد بلغ 9.318.000 رأس، ويكون قد بلغ في 1890م-1894م عدد 8.537.000 رأس، وبلغ 7.158.00 رأس بين سنتي 1895م-1899م وإذا ما قورنت هذه الأرقام بمجموع السكان المسلمين فإنها تسمح بالملاحظة أنه كان لدى كل 100 ساكن 285 رأس من الغنم في الفترة 1885م-1889م، و190 فقط بين سنتي سنوات 1895م-1899م. وكانت الإدارة قد أحصت من خلال اعتماد الطرق نفسها 10.538.000 رأس من الغنم في سنة 1887م، و6.351.000 رأس. ويبدو أن رد فعل الإدارة الأول كان مشوبا بالشك والريبة، وجرى بعدئذ إحصاء آخر أسفر عن اكتشاف 7.638.000 رأس في سنة 1901. ومنذ ذلك الوقت، صار يجري العمل بكلتا الطريقتين في الإحصائيات إلى غاية 1915م، وكانت تقدم أرقاما تكاد تكون متوازية عموما ومهما يكن، وحتى مع اعتماد الطريقة الحديثة في الإحصائيات فإن الانهيار لم يكن مشكوكا فيه أبدا في سنة 1900م.[[24]](#footnote-24)

ولم تكن هذه الطريقة تنطبق على قطعان الغنم دون سواها، إذ أن قطعان الأبقار التي كان يقدر عددها بأكثر من مليون رأس بين سنتي 1867م و1887م، ووصل بين 930.000 رأس و1.071.469 رأس من 1890م إلى 1894م ، ولم تكن تبلغ إلا المتوسط من سنة 1895م إلى 1899م. وكان يوجد رأسان من البقر عن كل 6 أشخاص بين سنتي 1895م-1899م، وبين سنتي 1885-1889م رأسين عن كل 19 شخصا، أما قطعان الماعز فتكون قد تناقصت أكثر من غيرها، حيث انخفضت من 1889-1885 إلى 3.475.000 رأسا، ووصلت 4.480.00 رأس في متوسط الخماسي في 1895م-1900م.

كان يمثل ذلك دلالة على الإفقار الكبير؛ إذ أن العنزة كانت بهيمة الأنعام الوحيدة لدى الفقير حيث كانت تزوده بكمية من الحليب أكثر من النعجة مع أنها غير مكلفة، وتمنحه اللحم الجيد، والصوف الذي يستخدم في صنع الحبال والأقمشة، وأما جلودها فكانت تستعمل في نقل الماء، وحتى الزيت كان يسوق فيها. ولكن حتى أنعام الأغنياء كانت تتناقص إذ انخفض عدد الخيول من 173.000 إلى 158.000 في غضون عشر سنوات، كما انخفض عدد الإبل من 259.000 إلى 192.000.[[25]](#footnote-25)

وتم التركيز في واقع الأمر على متابعة تطور ظاهرة لم يكن في مقدورها محاربتها. ولقد فرض النقصان التدريجي في الماشية بغض النظر عن المتغيرات الإيجابية المترتبة على الظروف المناخية المواتية، كقانون لا محيد عنه. وصار البدو ينزعون إلى الاستقرار كلما تناقصت ماشيتهم كما ت الانتجاع (العشابة والعزابة) مربي المواشي المستقرين على حتى مساحات أرغم تقليص التضحية بماشيتهم، وفي سنة 1914م، لم يكن عدد الأنعام التي يمتلكها المسلمون إلا 13.724.000 رأس مقابل 14.117,000 رأس في 1891م. ونظرا إلى ارتفاع عدد السكان لم يصبح يمثل عدد الأغنام إلا 165 رأس عن كل 100 شخص مقابل 285 رأس في 1885-1889م. أما قطعان الماعز فقد انهار إلى 3.763.000 رأس في 1910–1914م، أي لم تكن توجد إلا 4 عنزات لكل 5 أشخاص مقابل 7 عنزات في 1885-1889م. وأما عدد الخيول فقد انخفض إلى متوسط 159.800 حصان، أي حصان واحد لكل 31 شخصا مقابل حصان واحد لكل 21 شخصا في 1893. ولم يسلم إلا عدد الأبقار الذي ارتفع ارتفاعا طفيفا منذ سنة 1900م حيث بلغ العدد الذي كان عليه في 1895م-1899م؛ ورغم ذلك فإن هذا العدد لم يكن يمثل في 1910م-1914 إلا بقرتين (2) لكل 10 أشخاص مقابل بقرتين (2) لكل 6 أشخاص في 1885 - 1889. لقد تناقصت إذن ماشية الفلاحين المسلمين في جميع ميادين تربية الماشية. وحتى مناطق الجنوب التي وإن كانت في منأى عن انتزاع ملكيتها بفعل الاستعمار، فإنها تضررت تقريبا بنفس الدرجة التي تضررت بها مناطق التل.[[26]](#footnote-26)

**مؤشرات الإفقار:**

إن هذا الإفقار الذي لا جدال فيه كان يتجسد خصوصا في اتساع نطاق القُربي. فلقد صارت المشتة، وهي بمثابة المخيم الشتوي، عبارة عن قرية من الأكواخ (القُربي) التي أصبحت منذ ذلك العهد شكل السكن المشترك بين من يعيش من زراعة الحبوب والراعي المفلس. ولقد كان القُربي المبني من الأغصان والمسقوف بالأعمدة المكسوة بالديس يكلف في الواقع من عشر مرات إلى عشرين مرة أقل من خيمة البدوي وصارت الخيمة المصنوعة من وبر الإبل، الذي يعبر عن الجمال لدى الرجل العربي، ترمز إلى جمال العصر الذهبي الغابر كما كان يمكن بناء القُربي بالحجارة الجافة والتراب المدكوك والطوب، أما التسقيف فكان عموما من الديس أو القصب أو القش وكان يحيط بالقُربي الذي لا نوافذ فيه ويدخل إليه الداخل من باب واطية، سياج يتكون عموما من الصبار وأكوام الأغصان اليابسة، أو ما كان يمثل الزريبة، وأما الأثاث فكان بسيطا بساطة المسكن وكان وبعض عبارة عن بعض الحصر وقليلا من الأواني المصنوعة من الطين المحمي بالنار، الأطباق الخشبية، وفي حالات استثنائية كانت توجد خزانة في شكل صندوق.

كذلك كان السكن الاعتيادي، قبل سنة 1914م بقليل، لحوالي 1.650.000 مسلم، بيد أن الخيمة لم تكن مستعملة إلا لدى مليون موال تقريبا. وأما المنازل على سفوح الجبال والقصور فلم تكن تأوي أكثر من 350.000 ساكن، غير أن المنازل البسيطة والمغطاة بالقرميد في منطقة القبائل فكانت مكتظة بأكثر من 750.000 قروي. أما المنازل التي كانت تسمى المنازل على الطريقة الأوروبية التي كان يسكنها حوالي 60.000 من سكان الأرياف فإنها كانت إما مباني فرنسية قديمة وإما عبارة عن مستودعات بنيت لإيواء العمال الزراعيين المداومين، وإما أكواخ قرى الزنوج، كما بدأ إفقار السكان من الفلاحين في نظر السلطات في انخفاض مردود الضرائب العربية. ولقد ظلت طبيعة هذه الضرائب وطريقة تحصيلها دون تغيير مبدئيا منذ سنة 1886م. وعلى الرغم من المشاريع المتعددة لإصلاحها إلا أنه لم يجر إلا التركيز على بعض الزيادات، وهكذا، فمنذ سنة 1892م، صارت تحصل الضريبة على القُربي أو البيوت القبائلية على المبلغ الأصلي بحسب معدل 3.2% من الدخل.[[27]](#footnote-27)

وبصورة أوضح، فإن القُربي المقدر بثمن 300 فرنك كان يدفع بين 25 إلى 3 فرنكات سنويا، وكان يدفع على بيت أغنى قبائلي مبلغ 60 فرنكا. والحال أنه بالرغم من رفع التعريفات وارتفاع عدد المكلفين بالضريبة، إلا أن إيرادات الضرائب العربية ما انفكت تنخفض من 1887م إلى 1897م، من حيث القيمة، من 21 مليون إلى 16 مليون فرنك ولقد كان انهيار الأسعار الفلاحية يتجمد إذن، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، في الموارد الإجمالية (الخام) للفلاحين، ولقد أمكن التحقق من ذلك ابتداء من سنة 1898م، حيث كانت السنة التي ارتفعت فيها الأسعار وحجم الضرائب العربية. وبعد فترة انتعاش إلى غاية سنة 1902م حيث بلغت 18 مليونا تقريبا تبعها انهيار مؤقت، ثم ارتفع إلى غاية سنة 1908م، وعليه فإن المبالغ المحصلة انخفضت من جديد بصورة مستمرة من 1908م إلى 1918م من 18 مليون فرنك إلى أقل من 14 مليونا.

هذا وقد كانت الضرائب العربية تدرّ أرباحاً أقل، ليس بسبب تخفيفها بل بسبب الملكات التساهمية التي قلت لدى الفلاحين الذين كانت الأرض تفلت من أيديهم. ولقد شرح ذلك رئيس المندوبية القبائلية "آيت مهدي"، إن الضرائب العربية انخفضت بسبب انتقال أراضي العرش إلى أيدي الأوروبيين الذين صاروا لا يدفعون شيئا. ومع ذلك، فإن الاقتطاع الجبائي ظل مرتفعا، في حدود 18 إلى 24% من الناتج الخام على أمثلة ملموسة من الملكيات، ومن 7% إلى 10% على حالات أخرى واضحة من ملكيات المسلمين الكبيرة. غير أن نسبا مئوية متوسطة بين 15 الى 20% تبدو مؤسسة أكثر. وكانت تلك هي النتيجة التي توصل إليها في سنة 1906م الحصان ذو كفاءة عالية في الفلاحة، وذكر المختصان "لاك Looq وريفيار Riviere": "إن المزارع الأهلي، في أجزاء الجزائر التي جعل التطور فيها التدليس أمرا مستحيلا، يدفع دون أي مبالغة خمس إيراده، بيد أنه ما دام هذا المبلغ أقل في الغالب من 1.000 فرنك

فإنه كان سيخفض في أي بلد متحضر، و لقد ذكر هذان المختصان بصورة ملائمة الوضعية المشابهة للمزارع الفرنسي في القرن السابع عشر، الذي كان هو الآخر في وضعية بائسة ومع ذلك أنهكته الضرائب: إن اللوحة التي رسمها لابريار La Bruyereهي صورة المزارع البربري في الوقت الراهن.[[28]](#footnote-28)

**............................................................**

**الملخص**:

ساهمت الهيمنة الاستعمارية الفرنسية القائمة على سياسية التوغل العسكري المصحوب بالسيطرة على الأراضي في تردي أوضاع المجتمع الأهلي بالجزائر، وهي سياسة تبنتها فرنسا في سبيل تحقيق أهداف استيطانية توسّعية، وذلك بالاعتماد على أساليب جمعت بين إصدار مراسيم وقوانين عقارية تسهل مهمة نزع الأراضي من الجزائريين ومنحها للوافد الأوروبي، إثقال كاهل الأهالي بضرائب متنوعة ومكلفة؛ عجز الأهالي عن تسديدها، ما دفعهم للتنازل عن أملاكهم لصالح الكولون بقوة القوانين الفرنسية الجائرة، فضلا عن تبني سياسة التهجير القصري أو الإبادة إذا اقتضى الأمر.

يتمحور موضوع المداخلة حول عرض السياسة الفرنسية المتبعة في جانب فرض الهيمنة العقارية ونزع الأراضي من الأهالي الجزائريين بموجب مراسيم وقوانين مختلفة، وتتبع مدى تأثير ذلك على الأوضاع الاقتصادية للمجتمع الجزائري من 1871- 1914. مما نتج عن هذا خلخلة بنية المجتمع الاجتماعية والثقافية (التاريخية) بواسطة ضرب الأساس المادي الذي تقوم عليه، أي الملكية الجماعية، وهي فترة تسمح لنا بتتبع نتائج هذه السياسة على المجتمع الأهلي لفترة تزيد عن نصف قرن من الزمن.

**الكلمات المفتاحية:** الجزائر، الاستعمار الفرنسي، الاستيطان، الاقتصاد، مصادرة الأراضي.

Abstract :

The French colonial hegemony, based on the policy of military incursion accompanied by territorial control, contributed to the deterioration of the conditions of civil society in Algeria. It is a policy adopted by France in order to achieve expansionist settlement goals, by relying on methods that combined the issuance of decrees and real estate laws that facilitate the task of expropriating lands from Algerians and granting them to European immigrants. Burdening the people with various and expensive taxes. The people were unable to pay it, which forced them to give up their property to the colonists by force of the unjust French laws, in addition to adopting a policy of forced displacement or extermination if necessary.

So The topic of the intervention revolves around presenting the French policy followed in terms of imposing land hegemony and expropriating lands from the Algerian people according to various decrees and laws, and tracing the extent of this impact on the economic conditions of Algerian society from 1871-1914. This resulted in the disruption of the social and cultural (historical) structure of society through Striking the material basis on which it is based, i.e. collective ownership, a period that allows us to trace the results of this policy on civil society for a period of more than half a century.

1. - Claude COLLOT, Les institutions de l’Algérie durant la période coloniale, OPU Alger, 1987, p. 6,7 [↑](#footnote-ref-1)
2. - شارل أندري جوليان، تاريخ الجزائر المعاصرة، الغزو وبدايات الاستعمار 1871- 1827، دار الأمة، 2008، الجزائر، ص 425. [↑](#footnote-ref-2)
3. - جلال يحيى المغرب الكبير، العصور الحديثة وهجوم الاستعمار، ج3 ، دار النهضة العربية، بيروت، 1981 ، ص 133 [↑](#footnote-ref-3)
4. - جلال يحيى، مرجع سابق، ص 134 [↑](#footnote-ref-4)
5. -نفسه، ص 135 [↑](#footnote-ref-5)
6. - يحيى بوعزيز، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830 - 1954، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1985، ص 10 [↑](#footnote-ref-6)
7. - نفسه، ص 11. [↑](#footnote-ref-7)
8. - يحيى بوعزيز، مرجع سابق، ص 35 . [↑](#footnote-ref-8)
9. - Charles André JULIEN, **Histoire de l'Algérie contemporaine**, La conquête et les débuts de la colonisation (1827 - 1871). T 2. Paris, P.U.F, 1964, pp, 425. [↑](#footnote-ref-9)
10. - شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر من انتفاضة 1871 إلى اندلاع حرب التحرير 1954، دار الأمة، 2008، الجزائر، ج2، ص 322 [↑](#footnote-ref-10)
11. - شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 321. [↑](#footnote-ref-11)
12. - أحمد توفيق المدني، مرجع سابق، ص. 283.282 [↑](#footnote-ref-12)
13. - جوان جليسبي، ثورة الجزائر، ترجمة عبد الرحمان صدقي أبو طالب: الدار المصرية للتأليف والترجمة القاهرة، ص 18 [↑](#footnote-ref-13)
14. - نفسه، ص 33، 34. [↑](#footnote-ref-14)
15. - يحيى بوعزيز، مرجع سابق، ص 38 [↑](#footnote-ref-15)
16. - يحي جلال، مرجع سابق، ص 132. [↑](#footnote-ref-16)
17. -شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 330. [↑](#footnote-ref-17)
18. -شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 331. [↑](#footnote-ref-18)
19. -شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 332. [↑](#footnote-ref-19)
20. - شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 333. [↑](#footnote-ref-20)
21. - شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 334. [↑](#footnote-ref-21)
22. -شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 335. [↑](#footnote-ref-22)
23. - شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 336. [↑](#footnote-ref-23)
24. - شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 343. [↑](#footnote-ref-24)
25. -شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 344. [↑](#footnote-ref-25)
26. -شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 345. [↑](#footnote-ref-26)
27. -شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 346. [↑](#footnote-ref-27)
28. - شارل روبير أجرون، تاريخ الجزائر المعاصر، ج2، ص 347. [↑](#footnote-ref-28)